

قرار رقم (118) لسنة 2024

بشأن

تجديد الموافقة المبدئية على تأسيس شركة تمارس أنشطة أوراق مالية

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- والقرار رقم (30) لسنة 2024 بشأن الموافقة المبدئية على تأسيس شركة تمارس أنشطة أوراق مالية لمزاولة أنشطة أوراق مالية وفقاً للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته الصادر بتاريخ 2024/03/12؛
- وبناءً على طلب مؤسسي شركة قيد التأسيس لتجديد الموافقة المبدئية الصادرة عن هيئة أسواق المال لمدة مماثلة؛
- وبناءً على القرار رقم (24) لسنة 2023 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2023/02/12.

قرر ما يلي:

مادة أولى: تجديد الموافقة المبدئية الممنوحة لتأسيس شركة مساهمة مفضلة تمارس أنشطة

أوراق مالية، بياناتها كالتالي:

- أنشطة الأوراق المالية:
 - مستشار استثمار.
 - وكيل اكتتاب.
- رأس المال: 1.000.000 دينار كويتي (مليون دينار كويتي)

وذلك لمؤسسي الشركة المذكورين أدناه:

م	الاسم	الملكية	الجنسية
1	شركة مكتب العائلة ش.م.ب (مفضلة)	99%	بحرينية
2	شركة مكتب العائلة العالمية للاستثمار	0.25%	سعودية
3	عمران بن عبد المحسن عمران العمران	0.25%	سعودي
4	عبد المحسن عمران العمران	0.25%	سعودي
5	ايمان راشد عبد الرحمن الراشد	0.25%	سعودية

وتسري هذه الموافقة لمدة ستة أشهر تبدأ من تاريخ 2024/09/12 وتنتهي في تاريخ 2025/03/11، وذلك لاستيفاء المعايير التي تحددها الهيئة.

مادة ثانية: يرخّص للشركة قيد التأسيس وفقاً لهذا القرار وباسمها النهائي المعتمد بعد استكمال المتطلبات المشار إليها في كتاب الموافقة المبدئية الصادر عن الهيئة، وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد من تاريخ إصدار شهادة ترخيص الهيئة وبعد أداء الرسم المقرر.

مادة ثالثة: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



زياد يعقوب يوسف الفليح
رئيس قطاع الإشراف



صدر بتاريخ: 2024/09/05.